قـرار رئيس مجلس الوزراء
رقـم ٥٩٢ لسنـة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلـى قانـون نظـام الإدارة المحلية الصـادر بالقانـون رقم ٤٣ لسـنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسـنة ١٩٩٠ بشـأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشـروع نزع ملكية قطعة الأرض رقم (٦٠٢١) مـن المربع (٣) تقسـيم المقطم بحى المقطم بمحافظة القاهرة ، بمسـاحة ٣,٩ فدان تقريبًـا ، لصالح أغراض التخطيط العمرانى وتحسـين المرافق العامة بالمنطقة، وذلك بإقامة حديقة عامة ومحطة محولات كهرباء وسـاحة انتظار سـيارات ومسـجد يشتمل على بعض الملحقات الخدمية .

(المـادة الثـانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض المشار إليها فى المادة السابقة والمبين موقعها واسـم مالكها الظاهر بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقين .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ شعبان سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٨ فبراير سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٩٢ لسنة ٢٠٢٥

أتشرف بعرض الآتى :

ورد كتـاب محافظـة القاهرة رقـم (٢٠٦٠٠) المـؤرخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ مرفقاً بـه مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة اعتبار مشـروع نـزع ملكية قطعة الأرض رقم ٦٠٢١ من المربع ٣ تقسـيم المنطقة جـ بالمقطم بحى المقطم - محافظة القاهرة بمساحة ٣,٩ فدان تقريباً وذلك لإقامة عدة مشروعات عليها لتحسين المرافق العامة بالمنطقـة وذلك من خلال إقامـة حديقة عامة ومحطة محولات كهربا ء وسـاحة انتظار سـيارات ومسـجد يشـتمل على بعض الملحقات الخدمية من أعمال المنفعة العامة والمملوكـة للمواطـن/ محمد عبد الحميـد مصطفى جنينة والاسـتيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر.

حيث الثابت من مذكرة محافظة القاهرة أنه تم تقدير قيمة التعويض المبدئى الذى يجب إيداعه بحساب الجهة القائمة بإجرا ءات نزع الملكية وهو ٢٤٥,٧٠٠,٠٠٠جنيه (فقط مائتان وخمسة وأربعون مليونًا وسبعمائة ألف جنيه لا غير) كاعتماد مالى مبدئى لحين تقدير السعر النهائى للمشروع عن طريق اللجان المختصة لتقدير قيمة التعويض النهائى وذلك إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

حيـث الثابـت أنه أرفق بالأوراق كشـف يتضمن اسـم المالك الظاهر للمشـروع المطلـوب نـزع ملكيتـه لإضفا ء صفة النفـع العام عليـه، والاسـتيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر.

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالى بالمشروع المطلوب إقامته .

ولما كان تنفيذ مشروع إقامة حديقة عامة ومحطة محولات كهرباء وساحة انتظار سـيارات ومسـجد يشـتمل على بعض الملحقات الخدمية بمحافظـة القاهرة يعد من أعمـال المنفعة العامة - الأمر الذى يتطلب تقرير صفة المنفعة العامة له والاسـتيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسـنة ١٩٧٩ بشـأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

أ.د / منال عوض

محافظة القاهرة
مديرية الاسكان والمرافق
الإدارة العامة لنزع الملكية والتحسين
ادارة المشروعات
٥٩٢

كشف حصر الملاك الظاهرين

م	العنوان	المساحة	الوصف	اسماء الملاك الظاهرين
	قطعة رقم ٦٠٢١ من المربع ٣ تقسيم المنطقة (ج) شياخة المقطم - القاهرة	٣.٩ فدان تقريبا	ارض فضاء	محمد عبد الحميد مصطفي جنينه

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مدير قسم المشروعات
أ/ حسين شريف

مدير
ادارة الشئون القانونية
أ/ انور حسن
١١/٨/٢٠٢٥

مدير عام
الادارة العامة لنزع الملكية والتحسين
م/ عبد الباسط [illegible]

sa

٥٩٢ - ٢

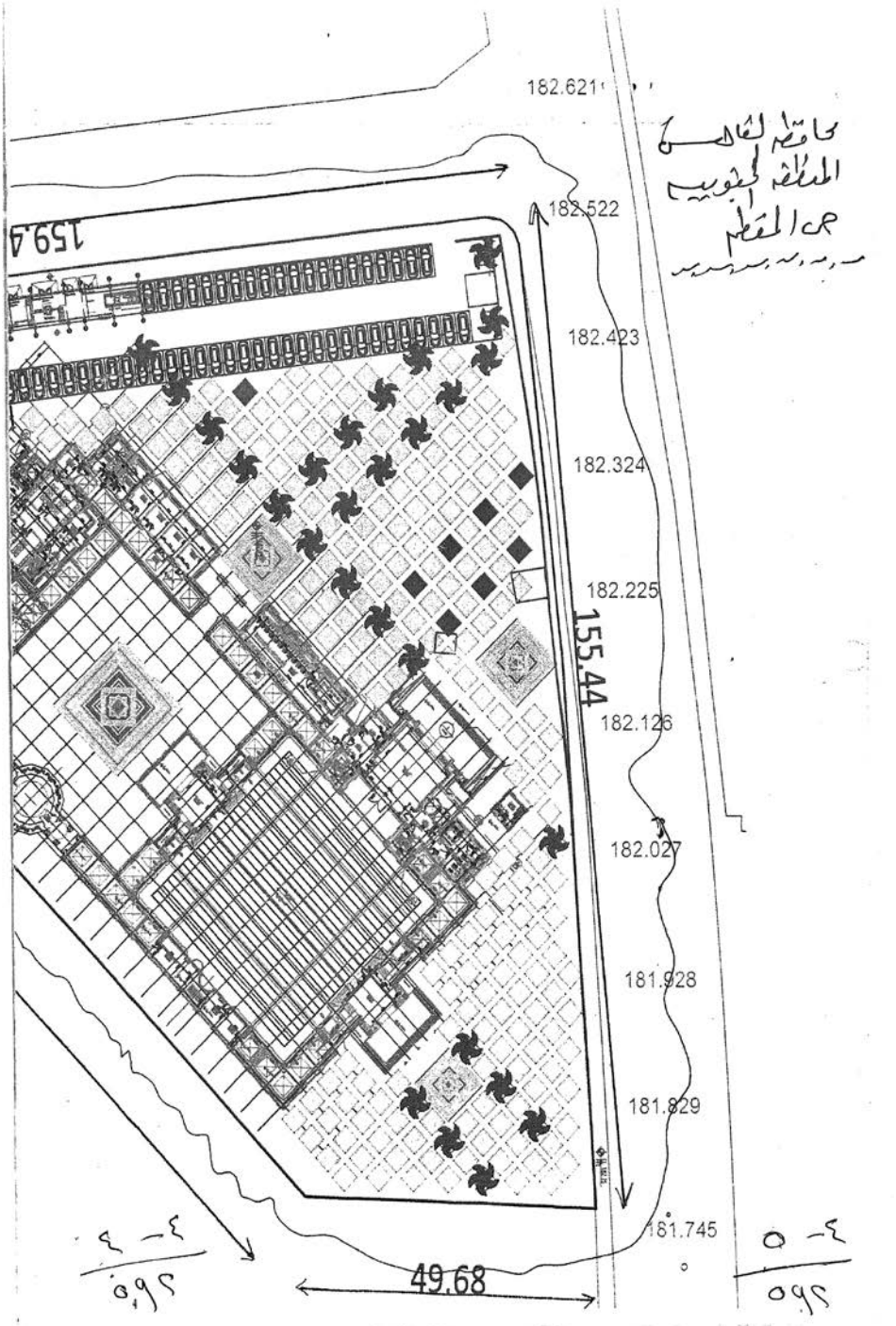
182.621
182.522
182.423
182.324
182.225
155.44
182.126
182.027
181.928
181.829
181.745
49.68
159.4

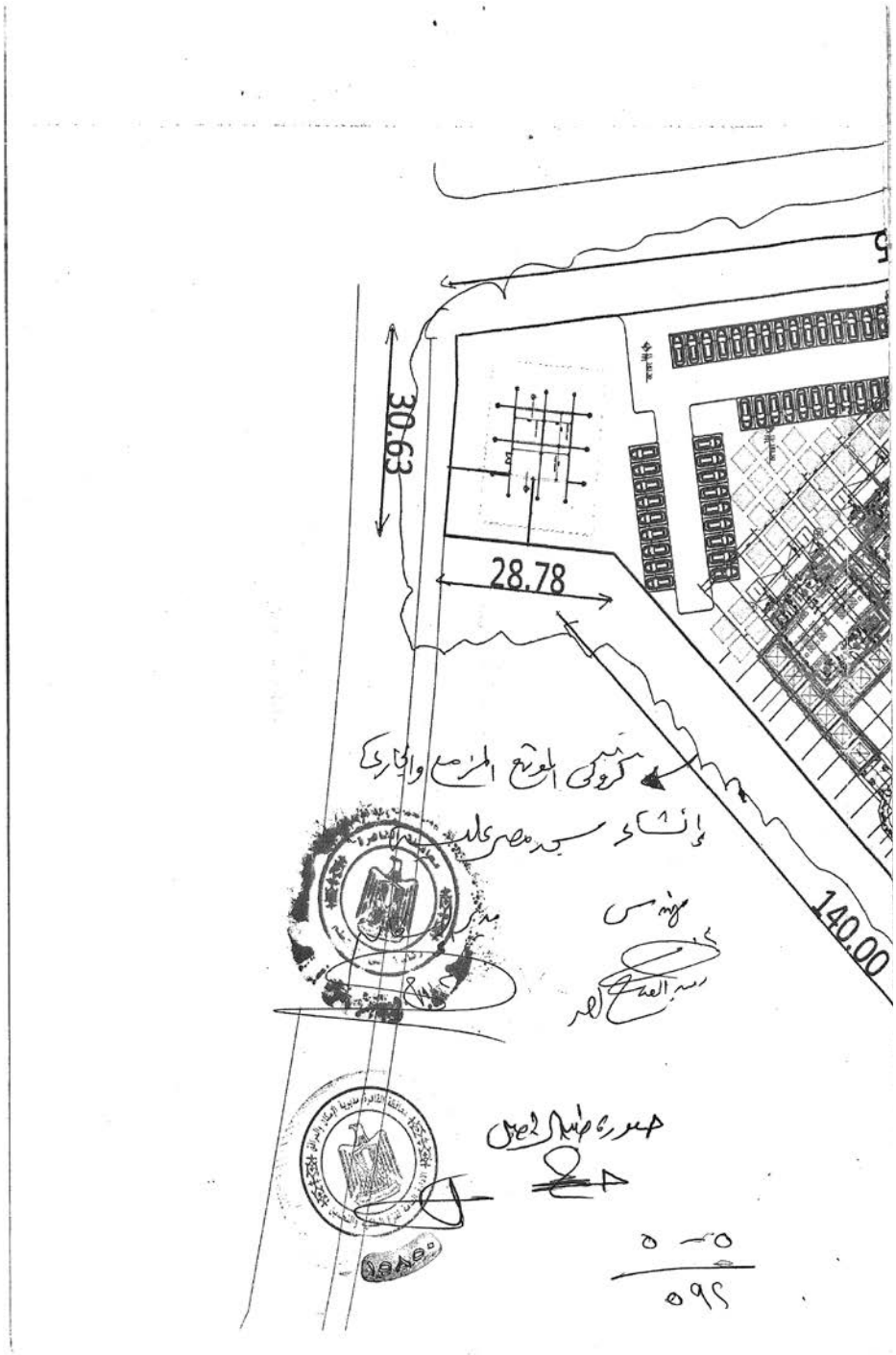
30.63
28.78
140.00